فان الموجود سابقا ولاحقا شيء واحد بان يكون الموجود صفة المفعول بدل الوجود
لا يصح عدم الاباقه قوله عدم الفرق بين الحكمين احدهما تقدم الشيء على نفسه تقدما زمانيا
كما في اعادة المعدوم بانتفاء عدم الشيء على نفسه تقدما ذاتيا وبطلان التالي مسلم
عند الكل كما يحكم كل احد ببطلان الدور بلا توقف فيكون حاصل الجواب انه يحكم
ببطلان تقدم الشيء على نفسه تقدما زمانيا كما يحكم ببطلان تقدمه على نفسه تقدما ذاتيا الشيء
ملازم فيفهم منه انه لا يكون لشيء واحد وجودان فان قيل يجوز ان يكون منشأ
عدم التوقف في الحكم ببطلان الثاني كما في الدور لزوم تقدم الشيء على نفسه او ان
يكون له وجودان في زمان واحد اي لزوم احد الامرين وفي الاول يلزم ان يكون
لشيء واحد وجودان لكونه في زمانين قلنا مراده انه يحكم ببطلان الثاني كما يحكم ببطلان
الاول ويدل الطف على انه لا يكون لشيء واحد وجودان في زمانين الضم اعلان بعدم
الشيء على نفسه امر واعادة المعدوم امر اخر قوله اما تمهيد له اي فقط والا فالاشارة
الى ان الاحسن مع التمهيد والا فذكر ايراد والتوجه بعده بلا واسطة ليس الا دفع ايراد ذكرهم
لم يذكر بعد ~~في المطلة~~ فظن التوجه في الفهم لا محالة الى دفع الايراد المذكور اولا لا يخفى بعده
بعد الكثير او كذا عدم التوجه الى دفع الايراد المذكور اصلا مع ان له دفعا وقد دفع
بعضه في مواضع اخر كما نقل عن حواشيه على التجريد في الاصل والتوجه الى دفع ايراد
لم يذكر بعيد في الغاية قوله وحاصله الى الايراد الغير المذكور قوله وملزوم للاول بناء
الملزومية على ان المراد من العدم ههنا هو العدم الزماني الغير المستمر لانه بعدم
اللازم للاعادة كما ان التخلل لازم لها ولا يخفى ان المراد اثبات المغايرة لتمكن
المستدل من احدهما الى الاخر اثباتا او بطلانا ما عدا العدم النفع فيها قوله ببطلان
بعدم الخ فالاستدلال يكون اولا من بطلان العدم على وحدة الوجود وثانيا على لزوم لا البطلان ص
التخلل المستحيل والحكم ببطلانه يكون حقا فيكون الاستدلال من البطلان المستلزم
يلزم قوله ثم حكم ببطلانه مصدر معطوف على لزوم التخلل فان قيل فعلى هذا الاستدلال الا
من بطلان التقدم على التخلل وعلى بطلانه معا فيكون الاستدلال الا لشيء واحد على النقيضين

فكيف

فكيف هذا وليس الخ حتى يلزم بان الخ يجوز ان يستلزم محالا قلنا ليس هو دليلا مستقلا
مسلما لها حتى يلزم اجتماع النقيضين بل له مدخلية في ايهما كان مدخلية معاونة
غايته انه يلزم ان يكون لها نسبة الى النقيضين فتأمل فانه لم يستدل من بطلان العدم
على بطلان التخلل بل على لزوم التخلل فقط وبطلان التخلل بديهي نعم يلزم الاستدلال
من بطلان العدم المساوي او الاعم على وجود التخلل المساوي او الاعم على وجود
التخلل المساوي او الاخص وبطلان التخلل مع فرض الاعادة علة لوجود التخلل ومع
قطع النظر عن الاعادة يستلزم بطلانه والاستحالة من الاعادة المفروضة فالمجموع
يستلزم الخ وجزءه وحده لا يستلزم محالا قوله لما ذكره في حواشيه الخ من الاحتراز
على لزوم التخلل واستحالته والاستدلال على عدم تعدد الوجود لشيء واحد وان كان
طريق الاستدلال متغايرا قوله والا اي وان لم يلزم فبعد الدليل ليس امرا مستبعدا بل
الشيء ح النظار يعلم ان بعد الدليل لا يناسب ح في دعوى استحالة تقدم على نفسه تقدما
زمانيا ~~والحكم بها الحق ان الاستحالة مثل استحالة تقدمه على نفسه تقدما زمانيا~~
والحكم بها ان يقال ان استحالته مثل بعد استحالة تقدمه على نفسه تقدما ذاتيا كما في
الدور لانه بني عن الخفاء في الحكم ببطلانه ولعله لهذا امر بالتأمل اخرا واما التوجه الى
بيان معنى التقدم فلعله لدفع توهم ان يقال ان اللازم في الاعادة تقدم الوجود على
الكل م الوجود ولعل الحكم في بطلان تقدم الشيء على نفسه ليس لعدم الوجود بل بمعنى اخر قوله
عن ابهام السائل الذي كل حكم بعدم شيء على شيء وذلك لانه لما كان معنى تقدم شيء على
وجودم شيء هو تقدم وجود الاول على الثاني فمعنى تقدم وجوده الخ هو تقدم فوجود
وجود ذلك الشيء يتقدم على وجود وجود الشيء الثاني وهكذا الى الطرفين الى ان يتحقق
وجودات غير متناهية في كل من الطرفين ومع ذلك لا يتحقق ما هو متقدم ومتأخر بنفسه في
الحقيقة وجوابه هو ما اجيب به عن السائل في اللزوم ان الموجود والوجود مما ينتزع هي عنه
وليس موجودة فيها الصور متغايرة والوجود الذي هو مقتضى صدق القضية الموجبة اعم من
الثاني والاول فان الموجبة ان كانت خارجية اقتضى صدقها وجود موضوعها في الخارج اعم

[illegible]

Copyright © King Saud University